

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٨٦٨ لسنة ٢٠٢٦

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٧ لسنة ١٩٨١ بإنشاء الهيئة القومية لمياه

الشرب والصرف الصحى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم وزارة الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقمى ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ و ٧٥ لسنة ٢٠٢٦

بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٧٩ لسنة ٢٠٢٣ باعتبار مشروع إقامة

خط الطرد لمحطة معالجة مياه الصرف الصحى بناحية بهناى مركز الباجور بمحافظة المنوفية من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى كتاب السيد اللواء مهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لمياه الشرب

والصرف الصحى والمشار فيه إلى كتاب مديرية المساحة بالجيزة رقم (١٣٠٣)

المؤرخ ٢٠٢٦/٣/١٢ ؛

وللصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تنزع ملكية الأراضى والعقارات التى تعذر توقيع أصحابها أو ذوى الشأن على النماذج الخاصة بنقل ملكيتها للمنفعة العامة الصادر بشأنها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٧٩ لسنة ٢٠٢٣ ، والموضح بياناتها بالكشف المرفق.

(المادة الثانية)

على الجهات المعنية نشر القرار فى الوقائع المصرية ، وإيداعه بمكتب الشهر العقارى المختص .

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار إعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٠٢٦/٦/١١

وزيرة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندسة/ راندة المنشاوى

